

ما حكم الكلام حال قضاء الحاجة ؟ | | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد مسألة الكلام حال قضاء حال قضاء الحاجة او حال قضاء الحاجة يقسم الكلام حال القضاء الى قسمين. القسم الاول ان يتكلم مع غيره وهما كاشفان - [00:00:00](#)

فهذا يحرم ولا يجوز كشف العورة لكشف العورة ورؤية احدهما للآخر. فهنا نقول لا يجوز والله يمقت على ذاك كما سيأتي معنا. الحالة

الثانية ان يتكلم وهو داخل الخلاء ويكلم غيره. وهذا ينقسم الى اقسام - [00:00:20](#)

ان كان كلامه ان كان كلام لحاجة وضرورة فلا حرج ولا كراهة في ذلك. كان يقضي حاجته ويرى رجل يريد ان يقع في حفرة فينبه

على ذلك نقول يجب عليك ان تنبهها ان تنبهه وان تحذره ان يرى طفلاً يريد ان يقع في مسبح وما شابه ذلك فيحذره - [00:00:40](#)

نقول هذا واجب ويؤجر على كلام حال قضاء حاجته في هذا الموطن. الحالة الثانية ان يتكلم بغير حاجة. فان الكلام على قضاء

الحاجة بغير حاجة عبث وقلة مروءة فان هذا الموطن ليس موطن حديث. والعجب انك ترى بعض الناس قد هيا له - [00:01:00](#)

هياً له هاتفا في مكان قضاء حاجته ويخاطب الناس وهو يقضي هذه الحال وهذا الازى ولا شك ان هذا موطن موطن آآ عجلة الانسان يريد ان يفارقه لا ان يجعله موطناً للحديث وتبادل وتجاذب الاحاديث هذا لا شك انه من خوارق مروءته ومن سوء ادبه ومن

- [00:01:20](#)

قلة ادبه. فهنا يقال من قلة الادب ومن سوء الادب ان يتكلم الانسان حال قضاء حاجته. اما التحريم فلا يحرم الا اذا تكلم بشيء باطل

او بشيء محرم اما اذا كان يتحدث مع غيره وهو داخل وهو يقضي حاجته فان هذا سوء ادب. اما اذا كان داخل الدورة

كان - [00:01:40](#)

يغسله ويتوضأ وما شابه ذلك وكلم غيره فلا كراهة في ذلك ولا حرج. اذا كان يكلم غيره وهو قد انتهى من قضاء الحاجة نقول

هذا مباح ولا اشكال فيه ولا حرج. نعم - [00:02:00](#)